

ولو كان اراد الموضع بقوله فلا بد من قوله  
الموضع انما اراد به والاشارة على وجهين  
مقتضاها انما يعقد به ويد النظر عليه

بتوسط الوضع له بالمطابقة وعلى جزئه بتوسط  
الوضع لتساكن التضمن وعلى ما يلزمه في الذهن  
بتوسط الوضع للملزوم بالالتزام قلنا هذا  
مع انه غير متبادر من السوق لا يندفع به انتقاض  
هذا المطابقة بالخيرين قوله اتمى المصهنا  
اي في حدود الدلالة بارادة قيد الحتمية  
غير ذكرها بان اراد اللفظ الدال بالوضع على  
تمام ما وضع له من حيث انه دال على تمام ما وضع  
يبدل بالمطابقة وعلى جزئه من حيث انه دال على  
جزئه يدل بالتضمن وعلى ما يلزمه في الذهن  
من حيث انه دال على ما يلزمه في الذهن يدل  
بالالتزام وح لا انتقاض على ان ذكره بتوسط  
لا يرفع الانتقاض كما في قوله ان ترتب الحكم على

الاول في المسألة انما يعقد به ويد النظر عليه  
لان شرطه انما يعقد به ويد النظر عليه  
لان شرطه انما يعقد به ويد النظر عليه  
لان شرطه انما يعقد به ويد النظر عليه

اقول ذلك في التضمن لا في الانتقاض  
والاشارة على وجهين مقتضاها انما يعقد به  
ويد النظر عليه

يدل

يدل على علية المتخذ اي المشتق منه كما في قوله  
تعالى السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما  
فان ترتبا لقطع على السارق والسارقة المتخذ  
من السرقه يدل على علية القطع والمراد بالحكم  
ههنا يدل بالمطابقة ويدل بالتضمن ويدل  
بالالتزام والمشتق الدال بالوضع لتمام ما وضع  
عليه والدال له على جزئه والدال بالوضع له  
على ما يلزمه في الذهن فيكون محصل كلام المص  
ان الدال بالوضع لتمام ما وضع له على تمام ما و  
يدل عليه بالمطابقة والدال بالوضع لتمام  
ما وضع له على جزئه يدل على جزئه بالتضمن والدال  
بالوضع لتمام ما وضع له على ما يلزمه في الذهن  
يدل على ما يلزمه في الذهن بالالتزام على الدال

انما يعقد به ويد النظر عليه  
لان شرطه انما يعقد به ويد النظر عليه  
لان شرطه انما يعقد به ويد النظر عليه

قوله على ان ذكره في هذا هو انما يعقد به  
ويد النظر عليه

انما يعقد به ويد النظر عليه  
لان شرطه انما يعقد به ويد النظر عليه  
لان شرطه انما يعقد به ويد النظر عليه

انما يعقد به ويد النظر عليه  
لان شرطه انما يعقد به ويد النظر عليه  
لان شرطه انما يعقد به ويد النظر عليه